



إجراءات الوقاية من عمليات غسل الأموال

وجرائم تمويل الإرهاب

جمعية حماية المستهلك بنجران

مقدمة

تلتزم جمعية حماية المستهلك بنجران بتطبيق الأنظمة والتعليمات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المملكة العربية السعودية، واتخاذ جميع الإجراءات الوقائية اللازمة لحماية موارد الجمعية وأنشطتها من أي استغلال غير مشروع، وتعزيز مبادئ النزاهة والشفافية والحوكمة

أهداف السياسة

نطاق التطبيق

تطبق هذه السياسة على :

- أعضاء مجلس الإدارة
- الإدارة التنفيذية
- الموظفين والمتطوعين
- جميع العمليات المالية والإدارية المتعلقة بالجمعية
- المتبرعين والمستفيدين والشركاء والمتعاملين مع الجمعية

الإجراءات الوقائية

تلتزم الجمعية بتطبيق الإجراءات الوقائية التالية :

- التحقق من الهوية والبيانات
- التحقق من بيانات المتبرعين والمستفيدين عند الحاجة
- طلب المستندات الرسمية والبيانات الداعمة
- التأكد من صحة المعلومات المقدمة وتحديثها بشكل دوري

الرقابة على العمليات المالية

- تنفيذ جميع العمليات المالية عبر الحسابات البنكية الرسمية للجمعية
- منع استخدام الحسابات الشخصية في استلام أو تحويل الأموال
- توثيق جميع الإيرادات والمصروفات وفق الإجراءات المحاسبية المعتمدة
- مراجعة العمليات المالية غير المعتادة أو المشبوهة
- متابعة التبرعات والمساعدات
- التأكد من مشروعية مصادر التبرعات قدر الإمكان
- مراقبة التبرعات النقدية الكبيرة أو المتكررة
- صرف المساعدات وفق ضوابط ومعايير معتمدة
- التحقق من استخدام الأموال في الأغراض المخصصة له

حفظ السجلات والوثائق

- الاحتفاظ بالسجلات والوثائق المالية والإدارية وفق الأنظمة
- حفظ البيانات بطريقة آمنة تضمن سريتها وسهولة الرجوع إليها
- توفير نسخ احتياطية للوثائق المهمة

التوعية والتدريب

- نشر الوعي بمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب
- تدريب العاملين والمتطوعين على مؤشرات الاشتباه وآلية الإبلاغ
- تعزيز ثقافة الالتزام والشفافية داخل الجمعية

مؤشرات الاشتباه

من أبرز مؤشرات الاشتباه :

- التبرعات أو التحويلات المالية غير المعتادة
- رفض تقديم بيانات الهوية أو المعلومات الأساسية
- وجود معلومات أو مستندات غير صحيحة أو متناقضة
- طلب تنفيذ عمليات مالية بطرق غير نظامية
- استخدام الجمعية كوسيط لتحويل الأموال دون مبرر واضح

آلية الإبلاغ عن الحالات المشتبه بها

عند الاشتباه بأي عملية أو تعامل غير نظامي يجب :

- توثيق الحالة والمعلومات المرتبطة بها
- رفع البلاغ فوراً للمسؤول المختص أو الإدارة التنفيذية
- عدم إشعار الشخص محل الاشتباه بالإجراءات المتخذة
- المحافظة على سرية البلاغات والمعلومات
- التعاون مع الجهات المختصة عند الطلب

مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

يلتزم مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بما يلي :

- اعتماد السياسات والإجراءات ذات العلاقة
- متابعة الالتزام بالأنظمة والتعليمات
- توفير الرقابة الداخلية المناسبة
- دعم برامج التوعية والتدريب
- اتخاذ الإجراءات اللازمة عند وجود مخالفات أو حالات اشتباه

مسؤوليات العاملين والمتطوعين

يلتزم جميع العاملين والمتطوعين بما يلي :

- التقيد بالأنظمة والسياسات المعتمدة
- الإبلاغ عن أي حالة اشتباه أو مخالفة
- المحافظة على سرية المعلومات
- عدم التستر على أي ممارسات غير نظامية

السرية وحماية المعلومات

تلتزم الجمعية بالمحافظة على سرية البلاغات والبيانات المتعلقة بحالات الاشتباه، وعدم الإفصاح عنها إلا للجهات المختصة وفق الأنظمة والتعليمات

العقوبات والإجراءات النظامية

كل من يثبت تورطه أو مخالفته للأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يعرض نفسه للمساءلة والإجراءات النظامية المعمول بها

المراجعة والتحديث

تراجع هذه السياسة بشكل دوري ويتم تحديثها عند الحاجة بما يتوافق مع الأنظمة والتعليمات الصادرة من الجهات المختصة

الاعتماد

تعتمد هذه السياسة من مجلس إدارة الجمعية، ويعمل بها من تاريخ اعتمادها، وتعد ملزمة لجميع منسوبي الجمعية والمتعاملين معها